

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

15- مذكرة بإنشاء

لجان الطابع المعماري بالقاهرة

إعداد: أ.د. عبد الباقي إبراهيم

تسعى محافظة القاهرة إلى إيجاد طابع معماري مميز للأحياء المختلفة من العاصمة حتى تستعيد المدينة أمجادها الحضارية والمعمارية. من هذا المنطلق قررت المحافظة أن تنشئ في كل حي لجنة متخصصة تسمى لجنة الطابع اختصاصاتها فيما يلي:

- أولاً:** وضع اللائحة والشروط الخاصة بإظهار الطابع المعماري لكل منطقة.
- ثانياً:** تحديد المناطق أو المواقع ذات الأهمية الخاصة التي يتم تطبيق اللوائح والشروط الخاصة بالطابع المعماري عليها متضمنة المناطق السياحية والشوارع الرئيسية والمشروعات العمرانية الجديدة ونوعيات المباني العامة والخاصة.
- ثالثاً:** إعداد طريقة تقديم الرسومات والتصميمات الخاصة باستصدار تراخيص البناء متضمنة الرسومات التي تظهر الطابع المعماري.
- رابعاً:** اعتماد تراخيص البناء في المناطق والمواقع التي تحددها اللجنة وذلك بعد مراجعتها فنياً من قبل إدارات الرخص والتنظيم والتأكد من تطبيق لائحة الطابع المعماري عليها.
- خامساً:** إعداد دلائل الأعمال الخاصة بإظهار الطابع متضمنة المعالجات المعمارية اللونية للواجهات الخارجية للمباني الجديدة باعتبارها ملكاً للمجتمع من الناحية الحضارية وذلك بما يتناسب مع القيم الحضارية والخصائص البيئية للمكان، وكذلك وضع المعالجات المعمارية واللونية للمباني القائمة بالإضافة إلى شكل الأسوار حول المناطق المفتوحة أو المناطق الخربة أو الغير مبنية.

وتشكل لجنة الطابع في كل حي من كل من:

- 1- مدير عام الإسكان في الحي - رئيساً.
- 2- مهندس تراخيص المباني - مقرراً.
- 3- أستاذ العمارة من الجامعة المحلية - عضواً.
- 4- أستاذ للتخطيط العمراني من الجامعة المحلية - عضواً.
- 5- أستاذ الفنون الجميلة بأحد الجامعات المحلية - عضواً.
- 6- أحد أعضاء المجلس المحلي - عضواً.
- 7- أحد المشتغلين بالإعلام من المهتمين بالموضوع - عضواً.

على أن يحدد قرار المجلس المحلي بتشكيل لجنة الطابع أسلوب عمل اللجنة وارتباطها بإدارة الرخص والتنظيم وتعيين السكرتارية الفنية لها ونظام اجتماعاتها ومتابعة قراراتها ونظام المكافأة المالية لأعضائها بحيث تحمل على رسوم تراخيص المباني المقدمة لها.

ويتضمن قرار المجلس المحلي للمحافظة أيضاً حجم الغرامات التي توقع على المخالفين لقرار اللجنة وعدم توصيل المبنى المخالف بالتيار الكهربائي أو مصدر المياه أو الغاز إلا بعد إنهاء أسباب المخالفة.

ويمكن للمجلس المحلي للحي أن ينظم مسابقات بين أصحاب العمارات الملتزمين بتأكيد الطابع المعماري وذلك في المناسبات الرسمية أو الاحتفال بيوم البيئة أو اليوم الدولي للمعماري أو مسابقة نظافة الأحياء أو غير ذلك من المناسبات بحيث يعلن عن نتائج هذه المسابقات والنشر عن المباني الفائزة في وسائل الإعلان المختلفة.

وتقوم المحافظة قبل إعداد اللوائح التنفيذية ودلائل الأعمال الخاصة بالطابع وتشكيل لجنة الطابع في كل حي بحملة إعلامية بوسائل الإعلام المرئية والمقروءة تعرض فيها على المشاهدين أو القراء نماذج من المباني الملتزمة بالطابع وغير الملتزمة.